

TC Marrakech - 07/05/2019 - Extension de la liquidation au dirigeant

Identification			
Ref 22852	Juridiction Tribunal de commerce	Pays/Ville Maroc / Marrakech	N° de décision 81
Date de décision 07/05/2019	N° de dossier 40/8310/2018	Type de décision Ordonnance	Chambre
Abstract			
Thème Extension de la procédure, Entreprises en difficulté		Mots clés Poursuite d'une activité déficitaire, Liquidation judiciaire, Fautes de gestion, Extension de la procédure au dirigeant, Expertise comptable, Comptabilité irrégulièrement tenue	
Base légale		Source Non publiée	

Texte intégral

وبعد المداولة طبقا للقانون حيث يستفاد من خلال وثاق الملف ان مسطرة التسوية القضائية مفتوحة في حق شركة I.D حسب الحكم عدد 34 الصادر بتاريخ 2017/3/28 . وانه بمقتضى امر القاضي المنتدب تم تعيين خبير لرصد اخطاء التسيير والثابت للمحكمة من خلال الخبرة المنجزة من قبل الخبير عبد الواحد بنسينان أن رئيس المقاول لا يمسك أية محاسبة منتظمة بخصوص مقاولته كما انه لم يتقدم بطلب فتح المسطرة في الوقت المناسب مستمرا في الاستغلال رغم وجود عجز بين ورغم تراكم الاخلالات بالشركة وان رئيس المقاول نازع في الخبرة المنجزة الامر الذي جعل المحكمة تأمر بإجراء خبرة ثانية بواسطة الخبير يوسف زغلول إلا أن المسير لم يؤد الاتعاب المحددة رغم إمهاله من قبل المحكمة الشيء الذي يجعل المحكمة تعتمد على الخبرة الأولى التي يتبين من خلالها أن رئيس المقاول ارتكب مجموعة من الافعال تتجلى في عدم مسك محاسبة منتظمة واستمراره في الاستغلال رغم وجود عجز بين وهي الاخطاء التي تدخل ضمن مقتضيات المادة 740 من مدونة التجارة الأمر الذي يجعل طلب التمديد مؤسسا وتعين الاستجابة له.